

Distr.: General
1 September 2021

Arabic
Original: English

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

UN HABITAT

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم
المتحدة للمستوطنات البشرية
الدورة الثانية لعام 2021

عبر الإنترنت، 15 و16 تشرين الثاني/نوفمبر 2021
البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

الشؤون المالية وشؤون الميزانية والإدارة، بما في ذلك
تنفيذ استراتيجية حشد الموارد وفقاً للخطة الاستراتيجية

سياسات ومنهجيات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لاسترداد التكاليف

تقرير المديرية التنفيذية

أولاً - العناصر الرئيسية لسياسة موئل الأمم المتحدة لاسترداد التكاليف

1- تستند سياسة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لاسترداد التكاليف إلى نشرة الأمين العام بشأن إنشاء الصناديق الاستثمارية وإدارتها (ST/SGB/188)؛ الأمر الإداري للأمم المتحدة بشأن حسابات دعم البرامج (ST/AI/286)؛ مذكرة المراقب المالي للأمم المتحدة بشأن استرداد التكاليف: تكاليف دعم البرامج، المؤرخة 8 حزيران/يونيه 2012؛ قرار الجمعية العامة A/RES/67/226؛ ونشرات الأمين العام بشأن النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4 و ST/SGB/2013/4/Amend.1) وملاحقها (ST/SGB/2015/4 و ST/SGB/2015/4/Amend.1).

2- ويشير استرداد التكاليف إلى ضرورة أن تسترد المنظمة التكاليف غير المباشرة المتأصلة في هيكلها من الموارد المخصصة بحيث لا يكون هناك عبء لا مبرر له على الموارد العادية (المعروفة أيضاً بالموارد "غير المخصصة"، أو "غير المقيدة"، أو "الأساسية"). وتُعرّف الموارد العادية لموئل الأمم المتحدة بأنها التمويل المقدم من الدول الأعضاء من خلال الميزانية العادية وصندوق المؤسسة غير المخصص.

3- ويتمثل الهدف من استرداد التكاليف في تحقيق توازن بين الموارد العادية والموارد المخصصة في الوفاء بالتكاليف التنظيمية المتصلة بأنشطة الإدارة ودعم البرامج. ويتجنب موئل الأمم المتحدة استخدام الموارد العادية لدعم الأنشطة الناشئة عن تنفيذ الموارد المخصصة، وضمان إدراج جميع التكاليف المباشرة المرتبطة بتنفيذ الأنشطة البرنامجية في البرامج منذ البداية، وتحمل التكاليف غير المباشرة على المشاريع الممولة من الموارد المخصصة على أساس معدلات استرداد التكاليف التي حددها الأمانة العامة للأمم المتحدة، أو عند الاقتضاء، الحصول على استثناء من مكتب المراقب المالي للأمم المتحدة.

4- ويجب أن توضع جميع التكاليف المحددة المتصلة بتنفيذ المشاريع الممولة من الموارد المخصصة في الميزانية بالكامل في الاتفاقات المتعلقة بمساهمات الجهات المانحة وخطط العمل اللاحقة كتكاليف مباشرة لتلك المشاريع.

5- وفيما يتعلق بالمشاريع الممولة من الموارد المخصصة، يجب أن تُدرج التكاليف غير المباشرة المقدرة، المحسوبة باستخدام معدل تكاليف الدعم البرنامجي الذي حددته الأمانة العامة، بالكامل في الميزانية في الاتفاقات المتعلقة بمساهمات الجهات المانحة وخطط العمل اللاحقة.

ثانياً - لمحة عامة عن التكاليف المباشرة وغير المباشرة

ألف - التكاليف المباشرة

6- تُعرّف التكاليف المباشرة تعريفاً واسعاً بأنها جميع التكاليف التي يمكن أن تعزى كلياً إلى ما تضطلع به المنظمة من أنشطة ومشاريع، في سياق إنجاز ولايتها. وهذه الجوانب تشمل ما يلي:

(أ) تكاليف موظفي المشاريع وغيرهم من الأفراد، بما في ذلك الموظفين الإداريين المكرسين لمشروع واحد أو عدة مشاريع، وتمتد لتشمل الاستشاريين وموظفي الخدمات المتعاقد معهم. وتشمل هذه التكاليف جميع تكاليف الموظفين غير المتكررة المتصلة بموظفي المشاريع المحددين؛

(ب) تكاليف الخدمات المشتركة، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخدمات البلد المضيف، والنقل المحلي (حسب مركز العمل)، والأمن والخدمات الطبية؛

(ج) المعدات، سواء كانت مشتركة أو مؤجرة، وما يتصل بها من تكاليف الإمداد والصيانة؛

(د) الخدمات التعاقدية، بما في ذلك تقييم المشاريع، والشؤون القانونية، والمنشورات، وتحرير الوثائق، وترجمة الوثائق، وحلقات العمل؛

(هـ) المنح الفرعية للشركاء المنفذين من خلال اتفاقات التعاون أو الزمالات؛

(و) السفر.

باء - التكاليف غير المباشرة

7- تُعرّف التكاليف غير المباشرة على نطاق واسع بأنها التكاليف التي تتكبدتها المنظمة في إطار أداء وظائفها ودعم أنشطتها والتي لا يمكن أن تُعزى بشكل قاطع إلى أنشطة أو مشاريع محددة. وتشمل التكاليف غير المباشرة لموئل الأمم المتحدة ما يلي:

(أ) تكلفة الموظفين الإداريين في مجالات المالية والموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات واللوجستيات وإدارة المشاريع الإقليمية والإدارة التنظيمية. كما يتم توفير تكاليف الخدمة المشتركة المرتبطة بها والمعدات واللوازم لهؤلاء الموظفين من خلال إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي؛

(ب) المتطلبات الأساسية لإدارة الاتفاقات المتعلقة بمساهمات الجهات المانحة واتفاقات التعاون المرتبطة بها في مجالات الأخلاقيات والتقييم والقانون وتعبئة الموارد وإدارة البرامج. كما يتم توفير تكاليف الخدمة المشتركة المرتبطة بها والمعدات واللوازم ذات الصلة بهؤلاء الموظفين من خلال إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي؛

(ج) تخصيص التكاليف للمبادرات المؤسسية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام أوموجا، وهو النظام المركزي لتخطيط الموارد؛

(د) تخصيص التمويل للخدمات الأساسية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لموئل الأمم المتحدة في مجالات المحاسبة والخزانة، والموارد البشرية (كشوف المرتبات)، والمشتريات والسفر لدعم مشاريع موئل الأمم المتحدة؛

(هـ) تخصيص التكاليف لرسم الرقابة الإضافية لاستعراض المشاريع المخصصة من جانب مجلس مراجعي الحسابات ومكتب الرقابة الداخلية.

ثالثاً - معدل تكاليف الدعم البرنامجي

8- وفقاً لمذكرة المراقب المالي للأمم المتحدة بشأن استرداد التكاليف الخاصة بتكاليف دعم البرامج، يبلغ المعدل الموحد لتكاليف الدعم البرنامجي الذي حددته الأمانة العامة للأمم المتحدة 13 في المائة على جميع التبرعات التي تحتفظ فيها الأمم المتحدة بالمسؤولية البرنامجية الرئيسية والشاملة، وتكون هي المتلقي الأول أو الرئيسي لتلك الأموال. وكما أشار المراقب المالي للأمم المتحدة في الفقرة 9 '1'، فإن هذا المعدل يحظى بتأييد الجمعية العامة وهو أمر بالغ الأهمية لتمويل مهام دعم البرامج في العديد من مكاتب الأمم المتحدة وبرامجها.

9- وأكد موئل الأمم المتحدة أن المعدل الموحد لتكاليف الدعم البرنامجي للأمم المتحدة البالغ 13 في المائة سيطبق على الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات المبرمة مع الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وبالإضافة إلى ذلك، يجري موئل الأمم المتحدة مشاورات مع الدول الأعضاء الأخرى للتفاوض بشأن اتفاقات مماثلة.

10- وتعتبر المعدلات التالية قياسية، استناداً إلى ترتيبات محددة مشتركة بين الوكالات:

(أ) معدل 7 في المائة على جميع التبرعات المقدمة لدعم البرامج المشتركة بين الوكالات وبرامج "توحيد الأداء"، وللتعاون مع المؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى التي تنطبق عليها ترتيبات سارية مشتركة بين الوكالات.⁽¹⁾ ويشمل ذلك ما يلي:

'1' مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لترتيبات التمويل العابر والتمويل المجمع والموازي؛

'2' الصناديق الاستثمارية للجهات المانحة التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية؛

'3' الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للسلامة على الطرق)؛

'4' الاتفاق الإطار المالي والإداري بين الجماعة الأوروبية والأمم المتحدة؛

'5' صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للأمن البشري؛

(ب) ويمكن تطبيق معدل 3 في المائة على التبرعات المقدمة للمشاريع التي تنفذها كيانات الأمم المتحدة الأخرى أو المنظمات غير الحكومية أو الخدمات الحكومية (ما يسمى بالترتيبات "العابرة"). ويمكن تطبيق هذا المعدل عندما تقتصر مسؤوليات موئل الأمم المتحدة الموضوعية على صياغة المشاريع ورصدها وتقييمها، وتكون مسؤولياته الإدارية مقصورة على قبول الأموال وصرفها، وتسجيل النفقات.

11- ومعدل قدره 8.5 في المائة لرسم إدارة دورة مشاريع صندوق التكيف.

12- ويتعين على موئل الأمم المتحدة أن يطلب موافقة المراقب المالي للأمم المتحدة إذا رغب في فرض معدلات لتكاليف الدعم البرنامجي تقل عن المعدل القياسي البالغ 13 في المائة إذا لم تكن مشمولة باتفاق موقع مشترك بين الوكالات.

(1) مذكرة المراقب المالي للأمم المتحدة بشأن استرداد التكاليف: تكاليف دعم البرامج، المؤرخة 8 حزيران/يونيه 2012، الفقرة 9 '2'.

رابعاً - استعراض الدعم البرنامجي لموئل الأمم المتحدة الممتد لخمس سنوات

13- تستخدم إيرادات الدعم البرنامجي لدعم الأنشطة الإدارية والبرنامجية الإضافية التي تولدها المشاريع العاملة لموئل الأمم المتحدة. وفي المتوسط، على مدى السنوات الخمس الماضية، بلغت حافطة المشاريع العاملة للبرنامج 250 مشروعاً سنوياً.

14- ويقدم الجدول 1 لمحة عامة عن إيرادات ونفقات الدعم البرنامجي للفترة 2017-2021*.

الجدول 1

الإيرادات والنفقات لأموال الدعم البرنامجي للفترة 2019-2021 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الوصف	2017	2018	2019	2020	2021
مجموع الإيرادات	9 75.0	11 543,0	10 400,0	12 709,0	10 468,4
مجموع المصروفات	10 277,0	12 514,0	12 700,0	13 304,0	11 854,0

* أرقام عام 2021 هي إلى غاية 31 تموز/يوليه 2021.

15- يقدم الجدول 2 لمحة عامة عن إيرادات الدعم البرنامجي كنسبة مئوية من إيرادات الأموال المخصصة للفترة 2016-2021*.

الجدول 2

إيرادات الدعم البرنامجي كنسبة مئوية من إيرادات الأموال المخصصة للفترة 2016-2021 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	2017	2018	2019	2020	*2021
إيرادات تكاليف الدعم البرنامجي	10,0	11,5	10,4	12,7	6,1
أموال المؤسسة المخصصة	35,1	47,5	29,2	56,8	28,8
التعاون التقني	116,7	112,8	121,8	116,0	58,8
إجمالي الأموال المخصصة	151,8	160,3	151,0	172,8	87,6
إيرادات تكلفة الدعم البرنامجي كنسبة مئوية من الأموال المخصصة	6,6	7,2	6,9	7,3	7,0

* أرقام عام 2021 هي إلى غاية 31 تموز/يوليه 2021.

خامساً - ميزانية الدعم البرنامجي السنوية

16- تقترح المديرية التنفيذية ميزانية صندوق تكاليف الدعم البرنامجي السنوي كجزء من برنامج العمل السنوي والميزانية على المجلس التنفيذي لموئل الأمم المتحدة لتقديم لمحة عامة عن الاحتياجات السنوية لدعم الجهود الإضافية اللازمة لإدارة الصناديق الاستثمارية والمشاريع الممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

17- وستأذن المديرية التنفيذية بإجراء تغييرات في تخصيص إيرادات صندوق تكاليف الدعم البرنامجي كإيرادات من الموارد الخارجة عن الميزانية تبعاً لتطور الاحتياجات التشغيلية خلال فترة مالية معينة. ويبلغ المجلس التنفيذي بإيرادات ونفقات صندوق تكاليف الدعم البرنامجي لموئل الأمم المتحدة كجزء من تحديث الحالة المالية المقدم إلى المجلس في كل دورة من دوراته.

18- ويحتفظ صندوق تكاليف الدعم البرنامجي لموئل الأمم المتحدة بالاحتياطي التشغيلي المطلوب البالغ 20 في المائة على النحو المطلوب بموجب الوثيقة ST/AI/286. وبالإضافة إلى ذلك، يلتزم موئل الأمم المتحدة بموقف مفاده أن مقترح الميزانية السنوية ينبغي ألا يتجاوز صافي أصول الصندوق في 31 كانون الأول/ديسمبر من السنة المالية التي تسبق تقديم مشروع الميزانية للفترة المالية المقبلة.
